

إحكام الأحكام

معنى كاتبت و المذاهب في بيع المكاتب .

أحدها كاتبت فاعلت من الكتابة وهو العقد المشهور بين السيد و عبده فإما أن يكون مأخوذا من كتابة الخط لما أنه يصحب هذا العقد الكتابة له فيما بين السيد و عبده وإما أن يكون مأخوذا من معنى الإلزام كما في قوله تعالى { كانت على المؤمنين كتابا موقوتا } كأن السيد ألزم نفسه عتق العبد عند الأداء و العبد ألزم نفسه الأداء للمال الذي تكاتبا عليه .

الثاني : اختلفوا في بيع المكاتب على ثلاثة مذاهب : المنع و الجواز و الفرق بين أن

يشترى للعتق فيجوز أو للاستخدام فلا